

حل المثال المعطى بالمحاضرة السابقة:

الربح المحاسبي المصرح به		500000
يضاف إليه		
نفقة تتعلق بدخل ضريبة نوعية أخرى	ض. ريع عقار مؤجر للغير	15000
30000 – (12× 2000)	تأمين مدفوع مقدماً	6000
نفقة شخصية	ايجار منزلي الشريكين	90000
4500 + 7000	نفقات هاتف غير مؤيدة بمستند رسمي وأجور مكالمات دولية (نفقة خاصة)	11500
60000 – (12/9× %10 × 600000)	الزيادة باهتلاك السيارة المباعة	15000
36000 – (12/2× %10 × 360000)	الزيادة باهتلاك السيارة المشتراة	30000
القيمة الدفترية = 600000 – (10% × 600000) 435000 = (12/33) أرباح البيع = 700000 – 435000 = 265000 هناك نقص 65000	النقص في أرباح بيع السيارة	65000
18000 = 12 / 216000 36000 = 2 × 18000 8000 – (36000 – 44000)	الزيادة في مكافأة العمال	8000
المجموع		740500
ينزل منه		
ايجار العقار / كونه ايراد خاضع لضريبة نوعية أخرى		120000

فائدة مقبوضة/ كونه ايراد خاضع لضريبة نوعية أخرى	80000	(200000)
الدخل الخاضع للضريبة		540500

المبلغ الخاضع للضريبة هو 540500000

- تستفيد الشركة من حد أدنى معفى عن شريكين متضامنين 6000000
 - ض. ش 1 = $10000000 - 10000000 \times 10\% = 4000000$
 - ض. ش 2 = $20000000 \times 14\% = 2800000$
 - ض. ش 3 = $70000000 \times 18\% = 12600000$
 - ض. ش 4 = $400000000 \times 22\% = 88000000$
 - ض. ش 5 = $405000000 \times 25\% = 101250000$ مجموع الضريبة = 113925000
- المبلغ الواجب السداد = $113925000 + (10\% \text{ إدارة محلية} + 10\% \text{ إعادة إعمار}) = 136710000$

الاعفاءات من ضريبة الدخل على الأرباح الصناعية والتجارية وغير التجارية:

منح المشرع الضريبي السوري المكلفين بضريبة الدخل على الأرباح الحقيقية مجموعة من الاعفاءات الدائمة أو المؤقتة تبعاً لعوامل اقتصادية وتنموية محددة، يمكن تجميع هذه الاعفاءات ضمن عدة تصنيفات:

- إعفاءات ترتبط بالنشاط الذي يمارسه المكلف
 - إعفاءات ترتبط بمكان أو منطقة الاستثمار
 - إعفاءات ترتبط بملكية الشركات ذات الشخصية الاعتبارية
 - إعفاءات ترتبط بنفقات المعيشة للمكلف
 - إعفاء الأنشطة الزراعية والجمعيات التعاونية: ولا يتناول هذا الاعفاء الأرباح الناتجة عن الاستثمارات في الآلات والأدوات في أملاك غير الأعضاء في الجمعيات،
1. منشآت المباقر والمداجن تخضع الأرباح السنوية الصافية لمنشآت المباقر والمداجن لأعمال عام 2022 وما بعد. (المرسوم 30 لعام 2023)
 2. الجمعيات التعاونية الاستهلاكية وجمعيات السكن والاصطيفاف، والصناديق التعاونية التابعة لها، والنقابات والاتحادات وذلك فيما يخص الخدمات المباشرة لأعضائها فقط، ويخضع أي نشاط اقتصادي آخر لها للضريبة سواءً أكان تجارياً أم صناعياً أم خدمياً أياً كان المتعامل به. (المرسوم 30 لعام 2023)
 3. إعفاء القطاع المشترك الزراعي (لا تقل حصة القطاع العام عن 25% من رأس المال): تعفى هذه المنشآت إعفاءً كلياً من جميع الضرائب والرسوم عن جميع أرباحها لمدة سبع سنوات من تاريخ أول ميزانية رابحة.
 4. إعفاء الأنشطة الصناعية: لقد أقر المشرع الضريبي ضرورة التمييز بين المنشآت الصناعية تبعاً لمكان أو منطقة الإنشاء أو الإحداث فضلاً عن التمييز بينها تبعاً لعدد العاملين تشجيعاً على استيعاب اليد العاملة وتخفيض البطالة.

نصت القانون على تخفيض المعدلات الضريبية التصاعدية المطبقة على مكلفي الدخل على الأرباح الحقيقية وفق الآتي:



- درجتان للمنشآت الصناعية المقامة في المناطق النائية
- درجة واحدة للمنشآت الصناعية التي تستخدم 25 عاملاً وحتى 74 على أن يكونوا مسجلين أصولاً في التأمينات الاجتماعية، ويصبح درجتين بالنسبة للمنشآت التي تستخدم 75 حتى 149 عاملاً، ليصبح 3 درجات للمنشآت التي تستخدم 150 عاملاً فتمت فأكثر
- درجة واحدة بالنسبة للمنشآت المقامة ضمن المدن الصناعية
- لا تسري هذه الأحكام على منشآت القطاع العام والشركات المساهمة التي تطرح أسهمها على الاكتتاب بنسبة لا تقل عن 40% من أسهمها.
- تعامل المنشآت الصناعية المقامة في المناطق الصناعية والحرفية في محافظتي درعا والسويداء معاملة المنشآت المقامة في المدن الصناعية
- يطبق الحسم المذكور أعلاه على المشاريع الاستثمارية الصناعية وغير الصناعية المقامة في المحافظات الشرقية ومنطقة تدمر والتي يصل حجمها الأقصى 6 درجات.
- 5. إعفاء نشاط النقل: يمنح الأشخاص الطبيعيون أو الاعتباريون الذين يمارسون النقل الجوي أو البحري إعفاءً دائماً عن جزء من أرباحهم الصافي الخاضعة للضريبة قدره 75% منها.
- 6. إعفاء الأنشطة الاجتماعية والثقافية: تعفى من ضريبة الدخل على الأرباح بعض الأنشطة منها:
 - الجمعيات الخيرية السورية واتحاداتها وتعفى عن أي استثمارات تقوم بها وتكون خاضعة وفق القوانين
 - معاهد ومؤسسات ذوي الاحتياجات الخاصة
 - دور الحضانة
- أنشطة التأليف، العزف، التلحين، الرسم، النحت اليدوي (تصنيع التماثيل وفق قوالب أو الاستعانة بالآخرين لايعفى من الضريبة)، شريطة قيام الفئات بالعمل الفني منفرداً
- 7. إعفاء الحد الأدنى للأشخاص الطبيعيين: ينزل مبلغ 3 مليون ل. س من الشريحة الأولى كحد أدنى معفى من الضريبة على إذا كان المكلف شخصاً طبيعياً على أن يجزأ هذا الحد بنسبة التكاليف الذي يقل عن سنة كاملة. ويستفيد من الحد الأدنى المعفى كل شريك في شركة تضامن وكل شريك مسؤول دون حد في شركة التوصية البسيطة، على ألا يستفيد الشريك إلا مرة واحدة إذا كان شريك في أكثر من شركة.

واجبات المكلف بضرريبة الدخل على الأرباح الحقيقية:

- (1) مسك قيود محاسبية منتظمة وكاملة تظهر نتيجة عمله الحقيقية
- (2) يتوجب على المكلفين تقديم بياناً خطياً (البيان الضريبي) بنتائج أعمالهم الصافية من ربح أو خسارة خلال السنة السابقة في الأجال الآتية:

- لغاية 30 حزيران من كل سنة للشركات المساهمة وذات المسؤولية المحدودة والمؤسسات العامة والشركات العامة

- لغاية 30 نيسان لباقي المكلفين الآخرين

(3) تقديم صورة عن الميزانية والحسابات الختامية والجداول المطلوبة

(4) مصادقة جميع البيانات المقدمة للدوائر المالية من قبل محاسب قانوني معتمد من غير العاملين في الدولة

(5) تسدد الضريبة المتوجبة كما يلي:

- لغاية 30 تموز بالنسبة للشركات المساهمة وذات المسؤولية المحدودة والمؤسسات والمنشآت والشركات العامة

- لغاية 30 أيار لكافة المكلفين الآخرين

عقوبات الإخلال بواجبات المكلف: قبل فرض العقوبة يوجه إنذار خطي للمكلف، وتكون العقوبة كما يلي:

تعديل المادة 17 من القانون بالمرسوم 30 لعام 2023:

أ. على المكلفين المعددين في المادة 2/ من هذا القانون أن يقدموا بيانات أرباحهم السنوية المنصوص عليها في المواد 13/ و14 و15 و23/ من هذا القانون معتمدة من قبل محاسب قانوني مرخص من غير العاملين في وزارة المالية.

ب. يعاقب بغرامة مالية تعادل 50% خمسين بالمئة من فرق الضريبة وإضافاتها وتماماتها الناتجة عن هذه المخالفة على ألا تقل عن 1,000,000/ل.س مليون ليرة سورية عن بيانات السنة المالية الواحدة التي وقعت فيها المخالفة، كل محاسب قانوني يصادق على بيانات مالية غير مطابقة للواقع بشكل جوهري بقصد التهرب الضريبي أو تخالف أحكام هذا القانون، أو معايير المحاسبة الدولية في حال كان المكلف ملزماً بها، أو القوانين والأنظمة النافذة، ويحال المحاسب القانوني المخالف إلى تنظيمه المهني أو النقابي لمحاسبته مسلكياً

ج. إذا قدم المكلف بيانات غير معتمدة وفقاً لأحكام الفقرة أ/ من هذه المادة يبلغ إنذاراً بالامتنال، فإن لم يمثل لذلك خلال 30/ يوماً من تاريخ تبليغه الإنذار فلا يعتد بالبيان غير المعتمد ويضاف إلى الضريبة المترتبة عليه غرامة عدم اعتماد البيان قدرها 10% عشرة بالمئة منها، وتخفف هذه الغرامة إلى 5% خمسة بالمئة إذا امتثل المكلف خلال المهلة المذكورة.

د. يعاقب بغرامة مالية تعادل مثلي فرق الضريبة المتحقق وإضافاتها وتماماتها الناتجة عن المخالفة على ألا تقل عن 10,000,000/ل.س عشرة ملايين ليرة سورية عن بيانات السنة المالية الواحدة التي وقعت فيها المخالفة، كل من قام بتصميم أو إعداد برنامج أو نظام محاسبي لأي مكلف أو لأي شخص أو مكنه منه بأية وسيلة كانت، بحيث يكون معداً لغرض تنظيم السجلات والدفاتر والبيانات والمعلومات المالية غير المطابقة للواقع بشكل جوهري بقصد التهرب الضريبي، ويحال المخالف المتسبب إلى تنظيمه المهني أو النقابي لمحاسبته مسلكياً

ثانياً: ّ تعديل المادة 18/ من القانون رقم 24/ لعام 2003 وتعديلاته، لتصبح على النحو الآتي المرسوم 30 لعام 2023: مع

مراعاة تعديلات المادة 17

أ-1 إذا لم يقدم المكلف الخاضع للضريبة البيان المنصوص عليه في المواد 13/ و15 و23/ من هذا القانون ضمن المهلة المحددة، تقدر الدوائر المالية أرباحه مباشرة وفقاً لفعالياته ونشاطاته والمعلومات الأخرى المتوفرة لديها وبصورة لا تقل عن ضعف أعلى رقم سنوي للأرباح الصافية التي كُلف بها خلال السنوات الخمس الأخيرة، وفي هذه الحالة يتم تغريم المكلف

بغرامة تعادل 120% مئة وعشرين بالمئة من الضريبة المقررة عن سنة التكلفة، ولا يجوز الاعتماد في تطبيق هذه الفقرة على تكلفة تم أساساً على ضعف أعلى رقم سنوي للأرباح.

2- إذا تقدم المكلف الخاضع للضريبة بالبيان المنصوص عليه في المواد 13/ و15 و23 ضمن المهلة المحددة ولم يبرز القيود المحاسبية المنصوص عليها في المادة 6/ من هذا القانون أو رفض تقديم المستندات والوثائق المنصوص عليها في المواد 14/ و15 و23 منه خلال 15/ يوماً من اليوم التالي لتبليغه طلب الدوائر المالية، تقدر الدوائر المالية أرباحه مباشرة وفقاً لفعالياته ونشاطاته والمعلومات الأخرى المتوفرة لديها وبصورة لا تقل عن ضعف أعلى رقم سنوي للأرباح التي كلف بها خلال السنوات الخمس الأخيرة، وفي هذه الحالة يتم تغريم المكلف بغرامة تعادل 60% ستين بالمئة من الضريبة المقررة عن سنة التكلفة، ولا يجوز الاعتماد في تطبيق هذه الفقرة على تكلفة تم أساساً على ضعف أعلى رقم سنوي للأرباح.

ب. إذا قدم المكلف بيان أرباحه ضمن موعده القانوني وأبرز القيود المحاسبية المسوكة من قبله مع سائر الوثائق والمستندات، وثبت للدوائر المالية عدم شمولها بعض نشاطاته، تقدر أرباحه بصورة مباشرة، ويغرم في هذه الحالة بغرامة تعادل مثلي فرق الضريبة المتحقق وإضافاتها وامتوماتها على الربح المكتوم.

ج. إذا قدم المكلف بيان أرباحه ضمن موعده القانوني وأبرز القيود المحاسبية المسوكة من قبله مع الوثائق والمستندات الثبوتية المؤيدة لها، وقبلتها الدوائر المالية أساساً في التكلفة من حيث المبدأ أو اكتفت بتعديل بعض نتائجها، يجري تكليفه بالضريبة وفقاً للقرار القطعي الصادر من قبل لجان الضريبة المختصة، ويخضع التعديل الضريبي الناتج في حال الزيادة وفق أحكام هذه المادة للغرامة بنسبة 10% عشرة بالمئة من فرق الضريبة المتحقق وإضافاتها وامتوماتها، ويعاد المبلغ الزائد دون فائدة للمكلف في حال ثبوت التعديل بنقص التكلفة.

تمرين:

بتاريخ 2023/4/1 قدمت إحدى الشركات الصناعية الخاضعة لضريبة الأرباح الحقيقية والمقامة في تدمر بيانها الضريبي عن نتائج أعمالها في عام 2022 مصرحة بربح قدره 1860000 وقد أرفقت بذلك ح/ أ.خ التالي (المبالغ بالآلاف):

ح/ أ.خ في 2022/12/31

مجمّل الربح	2500000	اهتلاك آلات	50000
إيرادات أخرى	160000	رواتب وأجور	640000
فوائد بيع بالتقسيط	10000	إيجار عقار	16000
فوائد سندات	36000	تبرعات	40000
حسم مكتسب من الموردين	20000	اهتلاك سيارات	30000
ديون معدومة محصلة	21000	اهتلاك مباني	20000
		ديون معدومة	20000
		خسارة مدورة	21000
		ضريبة دخل 2019	50000

	صافي الأرباح	1860000
	2747000	2747000

وقد تبين لمراقب الدخل ما يلي:

1. أن المحل المستأجر يشكل ربع المساحة الكلية من المنزل وأن الأيجار الشهري للمحل والمنزل 2000 ل.س
2. بتاريخ 2022/9/1 استبدلت الشركة إحدى سياراتها البالغة تكلفتها 360000 ل.س والمشتراة بتاريخ 2019/4/1 بألة تكلفتها 240000 ولم تظهر نتيجة ذلك في ح/أ&خ ، علماً أن معدل اهتلاك السيارات 10%.
3. بتاريخ 2022/4/1 باعت الشركة بالتقسيط لمدة عام واحد بضاعة تكلفتها 400000 ل.س بربح قدره 20% من التكلفة وبفائدة معدلها 6% سنوياً تحسب على رصيد الذمة على أن يسدد الثمن والفوائد على 3 أقساط متساوية كل 4 أشهر من تاريخ البيع.
4. بيعت بضاعة تكلفتها 65000 ل.س بربح قدره 18% من ثمن البيع سجلت ضمن حساب مردودات المشتريات بدلاً من المبيعات بالتكلفة.
5. لم تتضمن الإيرادات الأخرى تعويضات ناتجة عن حكم قضائي على أحد العملاء قدرها 10932 ل.س
6. يوجد دين معدوم سابقاً وتم تحصيله في 2022/4/5 قدره 8500 ل.س لم يسجل في ح/أ&خ
7. إن الديون المعدومة الحقيقية تبلغ 15500
8. إن الحسم المكتسب الحقيقي /23000/ ل.س.
9. بعد الاطلاع على بيانات الشركة تبين أنها حصلت على النتائج التالية خلال الأعوام:

العام	الخسارة	الربح
2014	120000	-
2015	-	40000
2016	-	75000
2017	60000	-
2018	40000	-
2019	-	180000
2020	-	175000
2021	-	225000

10. بتاريخ 2022/3/1 اشترت الشركة آلات جديدة بمبلغ 480000 ل.س وقد تم تمويل هذه الآلات من خلال قرض تم الحصول عليه بتاريخ 2022/3/1 بفائدة 6% سنوياً علماً أن فوائد القرض لم تعالج في ح/أ&خ
 11. تهتك الأصول الثابتة بمعدل 10% سنوياً.
 12. إن التبرعات لجمعيات خيرية وموثقة.
- المطلوب: حساب الدخل الخاضع للضريبة وحساب المبالغ الضريبية المترتبة على المكلّف، (علماً أن غرامة تأخير تقديم البيان 10% من قيمة الضريبة وأن الشركة تستخدم 150 عاملاً منهم 125 عامل مسجل في التأمينات الاجتماعية).